

يكون الناس نياماً . ويعتقل حوالي ١٥٠٠ شخص يوماً بموجب قانون التنقل هذا . وبالإضافة لنظام المراقبة هناك العديد من القوانين التي تسمح بالاحتجاز الوقائي والحظر ( وهو نوع من الإقامة الجبرية يسمح بموجبه للأشخاص الذين تفرض عليهم باتصالات محدودة مع العالم الخارجي ) والسجن لفترات مختلفة بتهم « التخريب » أو « الشيوعية » التي تشمل تقريباً أي نوع من النشاط يهدف إلى خلق الاضطراب في النظام القائم .

وفي إسرائيل تشكل قوانين الدفاع ( قوانين الطوارئ ) التي وضعت في الأساس في ١٩٤٥ أثناء الانتداب البريطاني ضد السكان العرب واليهود أساس نظام السيطرة . ويقول ي. شابيرو ، الذي أصبح فيما بعد المدعي العام في إسرائيل ان « النظام الذي اقيم في فلسطين منذ صدور قوانين الدفاع لا مثيل له في أي بلد متحضر ، فلم يكن مثل هذه القوانين موجوداً حتى في المانيا النازية » - استشهد بها صبري جريس في كتابه **العرب في إسرائيل** . وقد استخدم هذا النظام للحد من حرية الحركة في المناطق التي تعتبر مغلقة - كما انه يمكن فرض الإقامة على أي شخص في أية منطقة ، وكذلك فرض الإقامة الجبرية عليه في منزله ، كما انه يمكن احتجاز أي شخص لفترة غير محددة . وفي المناطق المحتلة مؤخراً يشكل الاعلان رقم ٣ أساساً لأنظمة مماثلة . ومن الاجراءات الأخرى ، خاصة تلك التي طبقت في اعقاب حرب ١٩٦٧ عمليات ابعاد الفلسطينيين ، كما حدث بالنسبة لرئيسي بلديتي القدس ورام الله ، و « العقاب الجماعي » ضد القرى ، كما حدث في بيت نوبا ويالو اللتين دمرتاً في ١٩٦٧ . ويمكن تدمير البيوت فقط بحجة ان أحد ساكنيها مشتبه بأنه من الفدائيين . وتم اخلاء بعض القرى ، مثل عمواس ، وهدمها عن بكرة أبيها لاسباب استراتيجية عسكرية او لاسباب سياسية ، ( لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى كراسة المناطق العربية التي احتلتها إسرائيل في حزيران ١٩٦٧ ) . وبالإضافة لهذه الاعمال « الانتقامية » في الداخل تقوم إسرائيل بفارات عبر الحدود ضد الأردن وسوريه ولبنان .

ولقد اصبحت مجزرة المدنيين العرب العزل في دير ياسين (ابريل ١٩٤٨) ومجزرة المدنيين السود العزل في شاريفيل بجنوب افريقيه (مارس ١٩٦٠) رمزا لحركات المقاومة في الشرق الاوسط وافريقيه الجنوبية ، إذ انهما تمثلان بالنسبة لهذه الحركات تجارب مجابهتها لعدد يفوقها عدة وعدداً وباستطاعته ابادتهما ما لم تواجهه بحركات تحرير شعبية ، والدعاية الواسعة جدا لمجزرتي دير ياسين وشاريفيل هو انهما حدثتا نتيجة لسياسة رسمية في إسرائيل وجنوب افريقيه مع انهما تأثرتا بسبب غضبة الرأي العام العالمي عند وقوعهما مما دفعهما منذ ذلك الوقت إلى اتباع اساليب مخفية نوعاً ما لفرض السيطرة .

وأفضل وثيقة حول « عنف التمييز العنصري » في جنوب افريقيه هي الكراس الذي كتبه ا. ساكس تحت هذا العنوان واصدره الصندوق الدولي للدفاع والمساعدة في لندن . ويشير هذا التقرير إلى أن نصف الاعدامات « القانونية » في العالم تنفذ كل سنة في جنوب افريقيه ، وهناك حوالي مليون دعوى كل سنة بموجب القوانين العنصرية ، كما ان الاحتجاز دون محاكمة هو المصير الذي وقع بالنسبة للكثير من الافريقيين وغيرهم من الثائرين من الفئات المرقية الأخرى . وفي ١٩٦٨ بلغ عدد الذين هم تحت الحظر ٧٤١ شخصاً .

ان مثل هذا القمع هو عملية منظمة وملتصلة . ولكن جنوب افريقيه ليست كإسرائيل حيث وجود عازل داخل حدودها ضد حرب العصابات . ومع هذا ، فلجنوب افريقيه قوات لقمع العصابات في ناميبية ( جنوب غرب افريقيه ) وزمبابوي ( روديسيه ) كما انها